

ملف الإستشارة عدد 2025-05
يتعلق بتأمين خدمات اصلاح معدات وتجهيزات اعلامية
المركزة بالمرصد الوطني للفلاحة
بعنوان سنة 2025

استشارة عدد 05-2025

تتعلق بتأمين خدمات اصلاح معدات وتجهيزات إعلامية وجميع الأجهزة المتعلقة بها

I- الشروط الإدارية

الفصل الأول: موضوع الإستشارة

يعتزم المرصد الوطني للفلاحة القيام بإستشارة لدى الشركات المختصة في إصلاح معدات وتجهيزات اعلامية مركزة بالمرصد الوطني للفلاحة وذلك قصد ابرام اتفاقية في الغرض.

وتتقسم هذه التجهيزات إلى عشر مجموعات مبينة كما يلي:

- 1- وحدات مركزية من أنواع مختلفة (Lenovo, Insys, Dell, HP ...etc)
 - 2- شاشات حواسيب من أنواع مختلفة. (Lenovo, Insys, Dell, HP ...etc)
 - 3- آلات طباعة (Lexmark, Epson, Sumsung, HP , Canon, etc...)
 - 4- المحولات الشبكية (switcheurs)
 - 5- آلات ماسحة scanners من أنواع مختلفة
 - 6- المآخذ الإعلامية Prise réseau RJ 45 والمعدات الشبكية والكوابل câblage بكافة أنواعها.
 - 7- آلات عرض Vidéoprojecteurs - من أنواع مختلفة.
 - 8- حاسوب مركزي (serveur)
 - 9- Point d'accès wifi
 - 10- حواسيب محمولة (Lenovo...)
- وتمثل كل هذه المجموعات قسط واحد.

الفصل الثاني : طريقة المشاركة :

يتعين على المزودين والشركات التي تتعاطى نشاط إسداء خدمات الصيانة وإصلاح المعدات الإعلامية والمالكين لكل الضمانات اللازمة لتأمين تنفيذ الإتفاقية في أحسن الظروف المشاركة في جميع المجموعات بإعتبارها تمثل قسط واحد.

الفصل الثالث: تحديد مبلغ العرض

تبرم الإتفاقية على أساس تكاليف اسداء الخدمات (مصاريف اليد العاملة فقط) المتعلقة بإصلاح معدات وتجهيزات اعلامية لكل مجموعة. ويتعين على المشارك عند تحديد المبلغ الأخذ بعين الإعتبار عدد التدخلات المتوقعة لكل نوع من هذه التجهيزات. وإن عدد التدخلات (الإصلاحات) المتوقعة بالنسبة لكل مجموعة والمبينة بالجدول الأسعار قابل للزيادة أو النقصان في حدود 20 % حسب ما يحدث من أعطاب خلال فترة الاتفاقية.

الفصل الرابع : محتوى ملف الإستشارة

يتكون ملف الإستشارة من الوثائق التالية :

نموذج من جدول الأسعار

جميع الوثائق الإدارية المطلوبة والمبينة بالفصل السابع

الفصل الخامس : بيان الأثمان

يجب أن تتضمن الأثمان البيانات التالية:

- الثمن دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة
- نسبة الأداء على القيمة المضافة
- الثمن بإعتبار الأداء على القيمة المضافة

الفصل السادس : طريقة تقديم العروض وأجال ارسالها

ترسل العروض عن طريق البريد مضمونة الوصول أو البريد السريع أو تُسلم مباشرة على العنوان التالي:

المرصد الوطني للفلاحة

30 ، نهج آلان سفاري تونس 1002

ويجب أن يحمل الظرف عبارة "لا يفتح" استشارة عدد 2025/05 " تتعلق بصيانة وإصلاح معدات وتجهيزات إعلامية. وحدد آخر أجل لقبول العروض ليوم 16 جوان 2025 على الساعة الحادي عشر صباحا ويعتمد في ذلك ختم مكتب الضبط للمرصد الوطني للفلاحة.

الفصل السابع : الوثائق المكونة للعرض

- مقتضيات الإستشارة وتكون ممضية ومختومة من قبل المشارك (الشروط الإدارية والمقتضيات الفنية والبنود التعاقدية).
- بطاقة ارشادات عامة حول المشارك وتكون ممضية ومختومة وتحمل جميع المعطيات المطلوبة (وفق الملحق عدد 1)
- قائمة اسمية في الأعوان الفنيين والعاملين بالشركة والمزعم وضعهم على ذمة الصفقة مع بيان اختصاصاتهم (وفق الملحق عدد 2)
- بطاقة متابعة عملية الإصلاح.
- قائمة في الخدمات المماثلة والمنجزة خلال سنتي 2023 و2024 من طرف المشارك لفائدة الغير، مدعمة بالمؤيدات (نسخ من العقود أو طلبات التزود) (الملحق عدد 3)
- نسخة من السجل التجاري أو شهادة في تعاطي المهنة مسلمة من السلطات الإدارية المختصة
- جدول الأسعار ويكون ممضى ومختوم من قبل المشارك (وفق الملحق عدد 4)

الفصل الثامن : مدة صلوحية العروض

يصبح المشارك ملزما بعرضه بمجرد تقديمه لمدة 90 يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل لقبول العروض.

الفصل التاسع: طريقة وكيفية خلاص صاحب الإتفاقية

يتم خلاص الإتفاقية عن طريق تحويل إلى الحساب الجاري لصاحب الإتفاقية ويتولى المحاسب العمومي (أمين المصاريف) خلاص مستحقات المزود. ويتم اصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الإتفاقية خلال أجل أقصاه ثلاثين يوما من تاريخ معاينة الحق واستيفاء جميع الوثائق المتعلقة بتنفيذ الإتفاقية وذلك كما يلي :

1- بالنسبة للمبلغ المتعلق بإسداء الخدمات (اليد العاملة) يتم خلاص المزود على ضوء فاتورة تبين عدد التدخلات والإصلاحات التي قام بها بطلب من الإدارة مرفوقة ببطاقات التدخل ممضاة من طرف المصلحة المعنية كدليل على انجاز الخدمات المطلوبة . ويعتمد في ذلك الأثمان المقترحة بعرض المزود والمتعلقة بكلفة التدخل لكل نوع من التجهيزات.

بالنسبة للمبالغ المتعلقة بقطع الغيار: يتم تسديد المبالغ الراجعة بالنظر إلى صاحب الإتفاقية بعنوان قطع الغيار لإصلاح التجهيزات والمعدات المعطبة مصحوبة بالوثائق والمؤيدات اللازمة .

الفصل العاشر : منهجية فرز العروض

بعد دراسة مقبولية الأسعار المقترحة وتقييمها، يقترح اسناد عملية إصلاح المعدات والتجهيزات للمشارك الأقل عرضا ماليا على أن تتوفر لديه المعطيات التالية:

- يجب أن يتضمن السجل التجاري أو شهادة في تعاطي المهنة للمشارك القيام بنشاط صيانة وإصلاح معدات وتجهيزات إعلامية.
- يجب أن يكون من ضمن أعوان الشركة المزمع وضعهم على ذمة الصفقة فنيين (02) مختصين في مجال إصلاح المعدات والتجهيزات الإعلامية.
- يجب أن يكون المشارك قد تولى القيام بخدمات مماثلة لفائدة الغير خلال سنتي 2023 و 2024 (صفقة لكل سنة على الأقل).

اطلعت ووافقت

المشارك

I I – الشروط الفنية:

الفصل الأول: موضوع الإستشارة

يعتزم المرصد الوطني للفلاحة القيام بإستشارة لدى الشركات المختصة في إصلاح معدات وتجهيزات اعلامية مركزة بالمرصد الوطني للفلاحة وذلك قصد ابرام اتفاقية في الغرض.

وتنقسم هذه التجهيزات إلى عشر مجموعات مبينة كما يلي:

- 1- وحدات مركزية من أنواع مختلفة (Lenovo, Insys, Dell, HP ...etc)
- 2- شاشات حواسيب من أنواع مختلفة. (Lenovo, Insys, Dell, HP ...etc)
- 3- آلات طباعة (Lexmark, Epson, Sumsung, HP , Canon, etc...)
- 4- المحولات الشبكية (switcheurs)
- 5- آلات ماسحة scanners من أنواع مختلفة
- 6- المآخذ الإعلامية Prise réseau RJ 45 والمعدات الشبكية والكوابل câblage بكافة أنواعها.
- 7- آلات عرض Vidéoprojecteurs - من أنواع مختلفة.
- 8- حاسوب مركزي (serveur)
- 9- Point d'accès wifi
- 10- حواسيب محمولة (Lenovo...)

وتمثل كل هذه المجموعات قسط واحد.

الفصل الثاني : أماكن وتركيز المعدات :

إن جميع هذه المعدات مركزة بإدارة المرصد الوطني للفلاحة على العنوان التالي: 30 آلان سفاري تونس 1002.

الفصل الثالث : بيان الأشغال والخدمات المطلوبة

تتعلق الإتفاقية المزمع ابرامها مع أحد المختصين في الميدان بعمليات الإصلاح فحسب ولا تشمل عمليات الصيانة الدورية بحيث تتولى الشركة المعنية إصلاح كل التجهيزات والمعدات الإعلامية المعطبة بطلب من الإدارة وعلى إثر ذلك تتولى الشركة رفع هذه التجهيزات من إدارة المرصد الوطني للفلاحة للمعاينة وإعداد طلب أثمان في صورة وجود تغيير قطع غيار.

وبعد موافقة الإدارة على طلب الأثمان، تتولى الشركة القيام بالإصلاحات المطلوبة في اجل أقصاه أربعة أيام من تاريخ إعطاء الموافقة المبدئية. ويتكفل مسدي الخدمات بنقل التجهيزات لإصلاحها وإرجاعها إلى مقر الوزارة. وإنه لا يتم التصريح والقبول بالإصلاحات التي تمت من قبل الشركة إلا بعد اخضاع التجهيزات والمعدات المعنية للتجربة لفترة كافية لا تقل عن 12 ساعة من إصلاحها وتشغيلها وإمضاء الإدارة المعنية بطاقة إسداء الخدمات المعدة للغرض (fiche d'intervention).

وإذا تبين خلال الفترة المذكورة أعلاه أن الخلل لا زال قائماً، فإن الشركة مدعوة إلى مواصلة الإصلاح والصيانة. أما بالنسبة للتجهيزات والمعدات الإعلامية التي لم يتم الموافقة في شأنها للإصلاح ، فإنه يتعين على الشركة المعنية ارجاعها إلى المصلحة خلال 24 ساعة .

اطلعت ووافقت

المشارك

بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

- الإسم و اللقب أو الإسم الإجتماعي:.....
- الشكل القانوني:.....
- عنوان المقر:.....
- الهاتف:.....البريد الالكتروني.....الفاكس:.....
- رأس المال:.....
- مرسم بالسجل التجاري تحت عدد:.....
- رقم المعرف الجبائي:.....
- عدد أعوان التأطير الفني:.....
- الشخص المفوض لإمضاء وثائق العرض (الإسم و اللقب و الخطة).....
- حرر بـ.....في.....
- (إمضاء المشارك و ختمه)

قائمة اسمية في الأعوان الفنيين
الراجعين بالنظر إلى الشركة والمُزمع وضعهم طيلة مدة الصفقة

رقم الإنخراط في الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي	الأقدمية في ميدان الإصلاح (بعدد السنوات)	تاريخ الانتداب	الشهائد المتحصل عليها في ميدان الإصلاح	الإسم واللقب

- 1- يجب إرفاق نسخ من الشهائد المتحصل عليها كل عون ، ونسخ من عقود العمل أو شهائد الإنخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ، تثبت انتماء الأعوان المذكورين أعلاه في الشركة.
- 2- تحتفظ الإدارة بحقها في التثبت من المعلومة لدى المصالح المختصة.

حرر ب.....في.....

(إمضاء المشارك و ختمه)

قائمة في بيان الأشغال المماثلة التي قام بها المشارك
خلال سنتي 2023 و 2024 عن طريق التعاقد

بيان المشتري العمومي أو المؤسسة المتعاقدة مع المشارك	نوع الخدمات موضوع العقد أو الإتفاقية	كلفة الخدمات	فترة صلوحية الإتفاقية

ملاحظة :

يجب تدعيم كل البيانات المبينة بالجدول بمؤيدات نسخ من العقود المبرمة في الغرض أو الإتفاقيات أو أنون طلبات التزود.

تونس في

الإمضاء والختم

المشارك

جدول أسعار يتعلق بإسداء الخدمات (تكاليف يد العاملة) لإصلاح المعدات والتجهيزات الإعلامية

عدد القسط	بيان الخدمات المطلوبة	ثمن التدخل الواحد (اليد العاملة) (دون اعتبار الأداء)	الأداء على القيمة المضافة	ثمن التدخل الواحد (اليد العاملة) باعتبار جميع الأداءات	عدد التدخلات المتوقعة في السنة	الثمن الجملي للقسط باعتبار جميع الأداءات
1	إصلاح وحدة مركزية لحاسوب				26	
2	إصلاح شاشة حاسوب				26	
3	إصلاح آلة طباعة imprimante				23	
4	المحولات الشبكية switcheurs				01	
5	آلات ماسحة Scanners				03	
6	المآخذ الإعلامية والمعدات الشبكية والكوابل				26	
7	آلات عرض Vidéoprojecteurs				02	
8	حاسوب مركزي (serveur)				02	
9	Point d'accès wifi				02	
10	حواسيب محمولة				04	

أوقف هذا الجدول بما قدره (بلسان القلم).....
 المبلغ بدون اعتبار الأداء على القيمة المضافة.....
 مبلغ الأداء على القيمة المضافة.....
 المبلغ الجملي باعتبار الأداءات

حررفي.....

إمضاء وختم المشارك مع بيان اسم وصفة الممضى

III- البنود التعاقدية

مشروع الإتفاقية

بين الممضين أسفله

المرصد الوطني للفلاحة - والكائن مقرها -30 شارع آلان سافاري -تونس -1002 بلفيدير
من ناحية

والسيد..... وكيل.....

الكائن مقرها

من ناحية أخرى

تم الإتفاق بينهما

الفصل الأول: موضوع الإتفاقية

بمقتضى هذه الإتفاقية فإن الشركة.....مطلبة بتأمين الخدمات المتعلقة إصلاح معدات وتجهيزات
اعلامية مركزة بإدارة المرصد الوطني للفلاحة .

الفصل الثاني : أنواع التجهيزات وأماكن تركيزها:

وتنقسم هذه التجهيزات إلى عشر مجموعات مبينة كما يلي:

- 1- وحدات مركزية من أنواع مختلفة (Lenovo, Insys, Dell, HP ...etc)
- 2- شاشات حواسيب من أنواع مختلفة. (Lenovo, Insys, Dell, HP ...etc)
- 3- آلات طباعة (Lexmark, Epson, Sumsung, HP , Canon, etc...)
- 4- المحولات الشبكية (switcheurs)
- 5- آلات ماسحة scanners من أنواع مختلفة
- 6- المآخذ الإعلامية Prise réseau RJ 45 والمعدات الشبكية والكوابل câblage بكافة أنواعها.
- 7- آلات عرض Vidéoprojecteurs - من أنواع مختلفة.
- 8- حاسوب مركزي (serveur)
- 9- Point d'accès wifi
- 10- حواسيب محمولة (Lenovo...)

هذا إلى جانب التجهيزات الجديدة التي تتولى الإدارة إقتناؤها مدة تنفيذ الصفقة.

الفصل الثالث: قيمة الإتفاقية

إن المبلغ الجملي السنوي للاتفاقية حدّد ب.....
 باعتبار جميع الأداءات و يخصّ هذا المبلغ تكاليف اليد العاملة المتعلقة بصيانة وإصلاح المعدات والتجهيزات الإعلامية المذكورة
 بالفصل الثاني دون اعتبار قطع الغيار ومفصل كما يلي:

عدد القسط	بيان الخدمات المطلوبة	تكاليف اليد العاملة (دون اعتبار الأداء)	الأداء على القيمة المضافة	تكاليف اليد العاملة باعتبار جميع الأداءات	عدد التدخلات المتوقعة في السنة	التمن الجملي للقسط باعتبار جميع الأداءات
1	إصلاح وحدة مركزية لحاسوب				26	
2	إصلاح شاشة حاسوب				26	
3	إصلاح آلة طباعة imprimante				23	
4	المحولات الشبكية switcheurs				01	
5	آلات ماسحة Scanners				03	
6	المآخذ الإعلامية والمعدات الشبكية والكوابل				26	
7	آلات عرض Vidéoprojecteurs				02	
8	حاسوب مركزي (serveur)				02	
9	Point d'accès wifi				02	
10	حواسيب محمولة				04	

وإن عدد التدخلات قابلة للزيادة أو النقصان في حدود 20 % من التدخلات المتوقعة والمبينة بالجدول أعلاه.

الفصل الرابع: تفصيل الأشغال والخدمات المطلوبة وأجال تنفيذ الإصلاحات

تتعلق الإتفاقية بعمليات الإصلاح فحسب ولا تشمل عمليات الصيانة الدورية بحيث تتولى الشركة إصلاح كل التجهيزات والمعدات الإعلامية المعطبة بطلب من الإدارة وعلى إثر ذلك تتولى الشركة رفع هذه التجهيزات من الإدارة للمعاينة وإعداد طلب أثمان في صورة وجود تغيير قطع غيار.

وبعد موافقة الإدارة على طلب الأثمان، تتولى الشركة القيام بالإصلاحات المطلوبة في أجل أقصاه أربعة أيام من تاريخ إعطاء الموافقة المبدئية. ويتكفل مسدي الخدمات بنقل التجهيزات لإصلاحها وإرجاعها إلى مقر الإدارة.

وإنه لا يتم التصريح والقبول بالإصلاحات التي تمت من قبل الشركة إلا بعد إخضاع التجهيزات والمعدات المعنية للتجربة لفترة كافية لا تقل عن 12 ساعة من إصلاحها وتشغيلها وإمضاء الإدارة المعنية بطاقة إسداء الخدمات المعدة للغرض (fiche d'intervention) .

وإذا تبين خلال الفترة المذكورة أعلاه أن الخلل لا زال قائماً، فإن الشركة مدعوة إلى مواصلة الإصلاح والصيانة. أما بالنسبة للتجهيزات والمعدات الإعلامية التي لم يتم الموافقة في شأنها للإصلاح ، فإنه يتعين على الشركة الرجوع إلى المصلحة خلال 24 ساعة .

الفصل الخامس : طريقة وكيفية خلاص صاحب الإتفاقية

يتم خلاص الإتفاقية عن طريق تحويل إلى الحساب الجاري لصاحب الإتفاقية ويتولى المحاسب العمومي (أمين المصاريف) خلاص مستحقات المزود. ويتم اصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الإتفاقية خلال أجل أقصاه ثلاثين يوماً من تاريخ معاينة الحق واستيفاء جميع الوثائق المتعلقة بتنفيذ الإتفاقية وذلك كما يلي :

- 1 - بالنسبة للمبلغ المتعلق بإسداء الخدمات (اليد العاملة) يتم خلاص المزود على ضوء فاتورة تبين عدد التدخلات والإصلاحات التي قام بها بطلب من الإدارة مرفوقة ببطاقات التدخل ممضاة من طرف المصلحة المعنية كدليل على انجاز الخدمات المطلوبة . ويعتمد في ذلك الأثمان المقترحة بعرض المزود والمتعلقة بكلفة التدخل لكل نوع من التجهيزات.
- 2- بالنسبة للمبالغ المتعلقة بقطع الغيار: يتم تسديد المبالغ الراجعة بالنظر إلى صاحب الإتفاقية بعنوان قطع الغيار لإصلاح التجهيزات والمعدات المعطبة مصحوبة بالوثائق والمؤيدات اللازمة .

الفصل السادس : مدة صلوحية الإتفاقية

تدوم صلوحية هذه الإتفاقية سنة كاملة ابتداء من تاريخ المصادقة عليها ، قابلة للتجديد مرتين بكتب مع تقديم ضمان نهائي يُقدر بـ 5% من مبلغ الصفقة يُجدد كل سنة مع تجديد الكتب

الفصل السابع: خطايا التأخير

تطبق عند التأخير في إنجاز الأشغال المطلوبة ، عقوبة مالية تقدر بـ 1% من المبلغ الجملي للإتفاقية ولا يمكن لهذه العقوبة أن تتجاوز 5% من القيمة الجمالية للاستشارة

الفصل الثامن : فسخ الإتفاقية

يمكن فسخ الإتفاقية في الحالات المنصوص عليها بالفصل 119 من الأمر 1039 لسنة 2014.

الفصل التاسع : تسجيل الإتفاقية

تحمل مصاريف تسجيل كامل ووثائق هذه الإتفاقية على المزود.

الفصل العاشر : صحة الإتفاقية

لا تكون هذه الإتفاقية نافذة المفعول إلا بعد إمضاءها من قبل الطرفين ومصادق عليها من قبل الإدارة.

قرأت وصادقت
المشتري العمومي

قرأت وقبلت
صاحب الإتفاقية
مع بيان الاسم
واللقب والصفة